

قراءة في اختبار التحكيم (المستوى المتوسط)



Arbitration EXAM

قراءة في اختبار التحكيم (المستوى المتوسط)

ضيف اللقاء:

البروفيسور

أسامة عطوط

أستاذ القانون، وزميل المجمع الملكي البريطاني للمحكمين

أستاذ زائر بجامعة عين شمس

والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري

Arbitration

EXAM




قراءة في اختبار التحكيم

(المستوى المتوسط)

- قراءة في نتائج الاختبار (10 دقائق)
- الإجابات الأكثر خطأً في اختبار التحكيم؟ (50 دقيقة)
- قراءة في الأسئلة النصية Q&A (15 دقيقة)
- Mini-Workshop (15 دقيقة)
- نصائح عملية للممارسين الجدد (10 دقائق)
- استراحة: (10 دقائق)
- جلسة أسئلة وأجوبة ومناقشة عامة (30 دقيقة)

الأجندة:






قراءة في نتائج الاختبار

تحتسب لكل مشارك المحاولة الأعلى من محاولتان

عدد المشاركون حتى 16 أكتوبر (720 مشاركًا)

10.28%	74 شخصًا	100%
27.50%	198 مشاركًا	80% فأكثر
44.17%	318 مشاركًا	50 إلى 79%
30.28%	218 مشاركًا	أقل من 50%





Arbitration

Exam

المستوى المتوسط

الإجابات الأكثر خطأً

في اختبار التحكيم؟

أصدرت هيئة التحكيم حكمها دون ذكر أسباب تفصيلية، مكتفية بعبارة "بعد الاطلاع على المستندات والمرافعات". هل يُعد الحكم باطلاً؟

لا، إلا إذا طلب أحد الطرفين التسبيب صراحة.

A

نعم، يجب أن يكون الحكم مسبباً دائماً.

B

لا، لأن التحكيم التجاري الدولي لا يتطلب تسبيباً.

C

نعم، يجب أن يكون الحكم مسبباً.

D



أصدرت هيئة التحكيم حكمها دون ذكر أسباب تفصيلية، مكتفية بعبارة "بعد الاطلاع على المستندات والمرافعات". هل يُعد الحكم باطلاً؟

D نعم، يجب أن يكون الحكم مسبباً.

يجب أن يكون الحكم التحكيمي مسبباً إلا إذا اتفق الأطراف كتابة على الإعفاء من التسبيب، وهو ما استقر عليه قضاء محكمة النقض.

التفسير:



المبادئ

طبيعة رقابة قاضي البطلان على التسييب (رقابة وجود/ أم
ملائمة)؟

أولاً: مبدأ وجوب تسييب حكم التحكيم

ثانياً: التمييز بين "وجود التسييب" و"كفايته"

صدر حكم تحكيم وفق الاتفاقية العربية الموحدة للاستثمار التي تنص على "عدم جواز الطعن في قرار التحكيم". رفعت الشركة دعوى بطلان أصلية. هل تُقبل؟



لا، لأن نص الاتفاقية يسمو ويمنع أي طعن.

A

لا، لأن دعوى البطلان تُعد من الطعون.

B

نعم، بشرط ألا تُراجع المحكمة موضوع النزاع.

C

نعم، لأن دعوى البطلان ليست طريق طعن على الموضوع

D

صدر حكم تحكيم وفق الاتفاقية العربية الموحدة للاستثمار التي تنص على "عدم جواز الطعن في قرار التحكيم". رفعت الشركة دعوى بطلان أصلية. هل تُقبل؟

D نعم، لأن دعوى البطلان ليست طريق طعن على الموضوع

دعوى البطلان ليست طعنًا موضوعيًا، بل آلية رقابية على احترام الحكم لضمانات التقاضي (الاختصاص، التبليغ، الحيادة، النظام العام...). لذا لا يحول نص "عدم جواز الطعن" دون إقامتها.

التفسير:



المبادئ

الطبيعة القانونية لدعوى بطلان حكم التحكيم

حكم محكمة النقض المصرية (نزاع شركة الخرافي ضد ليبيا)

“دعوى بطلان حكم التحكيم ليست من طرق الطعن في الأحكام بالمعنى المقصود في قانون المرافعات، وإنما هي دعوى ذات طبيعة خاصة تستهدف الرقابة على صحة إجراءات التحكيم، ومدى احترامها لمقتضيات النظام العام.”

“النص في الاتفاقية العربية الموحدة للاستثمار على عدم جواز الطعن في حكم التحكيم لا يحول دون إقامة دعوى البطلان، لأن هذه الدعوى لا تمس موضوع الحكم ولا تعيد النظر فيه، وإنما تقتصر على الرقابة القانونية على صحة الإجراءات.”

لم يشارك أحد المحكمين في المداولة ثم وقع على الحكم لاحقًا.
ما الأثر؟

الحكم صحيح لأن التوقيع اللاحق يصحح الإجراء.

A

الحكم باطل لعدم اشتراك جميع الأعضاء في المداولة.

B

الحكم قابل للتصحيح.

C

الحكم صحيح بالإجماع.

D



لم يشارك أحد المحكمين في المداولة ثم وقع على الحكم لاحقًا.
ما الأثر؟

B الحكم باطل لعدم اشتراك جميع الأعضاء في المداولة.

المشاركة في المداولة شرط جوهرى لصحة الحكم، والتوقيع
اللاحق لا يصح الغياب.

التفسير:



المبادئ

أولاً: المبدأ العام — وجوب اشتراك جميع المحكمين في المداولة
ثانياً: بين مبدأ سلطان الإرادة والقيود القانونية الآمرة

المبدأ	التطبيق في المداولة
سلطان الإرادة	يسمح للأطراف بالاتفاق على كيفية إدارة الجلسات والإجراءات الشكلية، مثل مكان المداولة أو طريقة الاتصال بين المحكمين.
القيود القانونية الآمرة	لا يجوز الاتفاق على مخالفتها، وتشمل وجوب اشتراك جميع المحكمين في المداولة، ووجوب إصدار الحكم بالأغلبية، وحياد واستقلال الهيئة.

التوازن بين المبدأين:

التحكيم نظام يقوم على الإرادة، لكنه لا ينفصل عن النظام العام الإجرائي. فاشتراك جميع المحكمين في المداولة يُعدّ من الضمانات الجوهرية للعدالة التي لا يجوز للأطراف الاتفاق على مخالفتها أو التنازل عنها.

ثالثاً: ضوابط المداولة في التحكيم

1. المداولة سرية، ولا يجوز إفشاء مضمونها أو ما دار فيها.
2. يجب أن يشارك كل محكم مشاركة فعلية سواء بالحضور أو بالوسائل الإلكترونية التي تحقق التفاعل الحقيقي (كالأصل المرئي أو المشترك الكتابي المتزامن).
3. يجوز صدور الحكم بالأغلبية، ولكن بعد تحقق مشاركة الأقلية في المداولة.
4. يُذكر في الحكم رأي المخالف (إن وُجد) مع توقيعه أو إشارة إلى امتناعه عن التوقيع.

رابعاً: حدود تصحيح البطلان

1. القاعدة: توقيع المحكم المتغيب لاحقاً لا يصح البطلان، لأنه لا يعوّض فقدان ركن جوهرى هو المداولة ذاتها.
2. الاستثناء الوحيد: إذا ثبت أن المحكم شارك فعلياً في المداولة (مثلاً عبر البريد الإلكتروني أو الاجتماع عن بعد) لكن لم يُدرج حضوره في المحضر لأسباب شكلية، ففي هذه الحالة لا يُعد الحكم باطلاً.
3. أما إذا لم يشارك فعلاً، فإن الحكم يُعد باطلاً بطلاناً مطلقاً

تمسكت الشركة الطاعنة أمام محكمة النقض - لأول مرة - بإعلان إجراءات التحكيم لعدم إعلانها إعلانًا صحيحًا بموضوع التحكيم في غيبتها، رغم أنها لم تُبدِ هذا الدفع أمام محكمة الاستئناف عند نظر دعوى البطلان. فهل تنظر محكمة النقض هذا السبب الإجرائي الجديد؟

نعم، لأنه من النظام العام ويُثار في أي مرحلة.

نعم، لأن الطعن بالنقض ينقل الدعوى بكل عناصرها.

لا، لأن نطاق النقض لا يتسع لدفع لم تُطرح على محكمة الموضوع.

لا، ما لم تُقدّم أدلة قاطعة على عدم الإعلان.



تمسكت الشركة الطاعنة أمام محكمة النقض - لأول مرة - ببطلان إجراءات التحكيم لعدم إعلانها إعلانًا صحيحًا بموضوع التحكيم في غيبتها، رغم أنها لم تُبدِ هذا الدفع أمام محكمة الاستئناف عند نظر دعوى البطلان. فهل تنظر محكمة النقض هذا السبب الإجرائي الجديد؟

C لا، لأن نطاق النقض لا يتسع لدفع لم تُطرح على محكمة الموضوع.

محكمة النقض لا تنظر إلا ما كان مطروحًا أمام محكمة الموضوع، ولا تُقبل أسباب جديدة لم تُثر أمامها، ما لم تكن متعلقة بالنظام العام وثابتة بالأوراق **التفسير:** على نحو لا يحتاج تحقيقًا جديدًا؛ وهو غير متحقق هنا.



المبادئ

سقوط الحق الإجرائي الضمني بعدم التمسك به في حينه

في عقد تجاري لم يتفق الطرفان على القواعد الإجرائية التي تحكم سير التحكيم، فبعد تشكيل الهيئة ثار خلاف بين المحكمين حول تطبيق قواعد مركز التحكيم أو القواعد التي تراها الهيئة مناسبة. من الذي يملك سلطة تحديد القواعد الإجرائية للتحكيم في هذه الحالة؟

المحكمة المختصة.

A

رئيس هيئة التحكيم وحده.

B

هيئة التحكيم مجتمعة.

C

سكرتارية مركز التحكيم.

D



في عقد تجاري لم يتفق الطرفان على القواعد الإجرائية التي تحكم سير التحكيم، فبعد تشكيل الهيئة ثار خلاف بين المحكمين حول تطبيق قواعد مركز التحكيم أو القواعد التي تراها الهيئة مناسبة. من الذي يملك سلطة تحديد القواعد الإجرائية للتحكيم في هذه الحالة؟

هيئة التحكيم مجتمعة.



محكمة النقض لا تنظر إلا ما كان مطروحًا أمام محكمة الموضوع، ولا تُقبل

أسباب جديدة لم تُثر أمامها، ما لم تكن متعلقة بالنظام العام وثابتة بالأوراق **التفسير:**

على نحوٍ لا يحتاج تحقيقًا جديدًا؛ وهو غير متحقق هنا.



المبادئ

عند غياب اتفاق الأطراف على القواعد الإجرائية للتحكيم، تختص
هيئة التحكيم مجتمعة - لا رئيسها منفردًا ولا أي جهة أخرى -
بسلطة تنظيم الإجراءات التي تراها مناسبة لتحقيق العدالة وسرعة
الفصل، مع مراعاة مبدئي المساواة وحق الدفاع



الإجابة على الأسئلة النصية للمشاركين

اتفق طرفان على أن يكون "القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع هو القانون الفرنسي"، وحددا القاهرة مقرًا للتحكيم دون اعتماد قواعد مؤسسية. ثار نزاع وبُوشرت دعوى بطلان أمام القضاء المصري.

السؤال: ما القانون الواجب التطبيق على الإجراءات والبطلان؟

A الإجراءات والبطلان لقانون المقر (القانون المصري)، والموضوع للقانون الفرنسي المتفق عليه.

B الإجراءات والموضوع معًا للقانون الفرنسي.

C الإجراءات لقواعد العدل والإنصاف، والموضوع للقانون الفرنسي.

D الإجراءات لقواعد الأونسيترال تلقائيًا لعدم الاتفاق.

اتفق طرفان على أن يكون "القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع هو القانون الفرنسي"، وحددا القاهرة مقرًا للتحكيم دون اعتماد قواعد مؤسسية. ثار نزاع وبُشرت دعوى بطلان أمام القضاء المصري.

السؤال: ما القانون الواجب التطبيق على الإجراءات والبطلان؟

A الإجراءات والبطلان لقانون المقر (القانون المصري)، والموضوع للقانون الفرنسي المتفق عليه.

قاعدة المقر (Lex Arbitri) تحكم الإجراءات والرقابة القضائية على البطلان،
بينما يحكم القانون المختار من الأطراف موضوع النزاع.

التفسير:



المبادئ

الفرق بين مكان التحكيم ومقر التحكيم
الفرق بين القانون الموضوعي والقانون الاجرائي
الفرق بين تنظيم إجراءات التحكيم والقانون الواجب
التطبيق على التحكيم

هل يقبل دفع المدعى عليه بعدم القبول لوجود شرط التحكيم إذا طلب التأجيل في الجلسة الأولى ثم دفع في الثانية؟

A نعم، لأن طلب التأجيل للاطلاع وتقديم سند وكالة لا يُعدّ كلامًا في الموضوع.

B لا، لأن الشرط غير متعلق بالنظام العام.

C لا، لسقوط الحق.

D نعم، ولكن فقط في التحكيم الدولي.



هل يقبل دفع المدعى عليه بعدم القبول لوجود شرط التحكيم إذا طلب التأجيل في الجلسة الأولى ثم دفع في الثانية؟

A نعم، لأن طلب التأجيل للاطلاع وتقديم سند وكالة لا يُعدّ كلامًا في الموضوع.

يشترط التمسك بالشرط قبل أي طلب أو دفاع في الموضوع. التأجيل للإطلاع/
سند الوكالة إجراء شكلي لا يُسقط الحق في الدفع.

التفسير:



المبادئ

وقت الدفع بوجود اتفاق التحكيم ، هل في أول جلسة أم قبل
التحدث في الموضوع ؟

إذا ادعى أحد الخصوم أن هيئة التحكيم لم تجرِ مداولة قبل إصدار الحكم، فكيف تُثبت المداولة؟

بإقرار رئيس الهيئة فقط.

A

بخطاب رسمي موجه إلى مركز التحكيم.

B

بتوقيع جميع المحكمين على مسودة الحكم.

C

بمحضر خارجي من سكرتير الجلسة.

D



إذا ادعى أحد الخصوم أن هيئة التحكيم لم تجرِ مداولة قبل إصدار الحكم،
فكيف تُثبت المداولة؟

بتوقيع جميع المحكمين على مسودة الحكم.



التفسير: توقيع المحكمين جميعًا على مسودة الحكم قرينة قانونية على حصول المداولة



المبادئ

توقيع المحكمين جميعًا على مسودة الحكم قرينة قانونية على
حصول المداولة

خلت صحيفة النقض من تحديد المحكّمين محلّ النعي وموضع البطلان وأثرها.

ما المصير؟



يُقبل الطعن.

A

يُقبل وتستكمل المحكمة البيانات.

B

يُرفض لعدم القبول لجهالة الأسباب وعدم بيان موضع العيب وأثره.

C

يُرفض ما لم يُقدّم دليل جديد.

D

صحيحة النقض خلّات من تحديد المحكّمين محلّ النعي وموضع البطلان وأثرها.
ما المصير؟

يُرفض لعدم القبول لجهالة الأسباب وعدم بيان موضع العيب وأثره. 

يجب أن تتضمن الصحيحة بيانًا واضحًا محددًا لأوجه الطعن وموضعها وأثرها،
وإلا كان النعي مُجملاً غير مقبول. التفسير:



المبادئ

جهالة الأسباب في الطعون

الجهالة في الطعن تعني غموض أو عمومية الأسباب إلى حدٍّ يمنع المحكمة من فهم وجه النعي على الحكم، كأن يرد في الصحيفة عبارات عامة مثل:

“الحكم خالف القانون وأخطأ في تطبيقه”

دون تحديد النص القانوني المخالف أو وجه الخطأ وأثره في النتيجة.

وتتحقق الجهالة في الحالات الآتية:

1. عدم تحديد المحكمين أو مواضع العيب الإجرائي في الحكم التحكيمي.
2. الاكتفاء بعبارات عامة لا تمكّن المحكمة من بسط رقابتها.
3. عدم بيان العلاقة بين سبب البطلان والنتيجة التي انتهت إليها الحكم.

صدر حكم التحكيم ووقع عليه رئيس الهيئة وأحد الأعضاء، بينما رفض العضو الثالث التوقيع لاعتراضه على النتيجة. هل يبطل الحكم في هذه الحالة؟

الحكم باطل مطلقاً لعدم توقيع جميع المحكمين.

A

الحكم صحيح إذا ذُكر في الحكم سبب امتناع العضو الثالث عن التوقيع.

B

الحكم يكتسب قوة الأمر المقضي فوراً.

C

يجب إعادة المداولة وإصدار حكم جديد.

D



صدر حكم التحكيم ووقع عليه رئيس الهيئة وأحد الأعضاء، بينما رفض العضو الثالث التوقيع لاعتراضه على النتيجة. هل يبطل الحكم في هذه الحالة؟

B الحكم صحيح إذا ذُكر في الحكم سبب امتناع العضو الثالث عن التوقيع.

التفسير:
الحكم لا يبطل إذا وُقِّع من أغلبية المحكمين، بشرط أن يُذكر في الحكم سبب امتناع المحكم الآخر عن التوقيع.



المبادئ

ضوابط توقيع حكم التحكيم
الامتناع عن التوقيع



الإجابة على الأسئلة النصية للمشاركين

MINI



WORKSHOP

بموجب اتفاق تحكيم؛ اتفق الأطراف صراحةً على جواز استخدام المحكم للذكاء الاصطناعي لتلخيص الحجج أو الوقائع، مع وجوب افصاحه حال استخدامه.

وقد عيّن الأطراف مُحكماً فرداً للفصل في النزاع، فاستعان بأداة ذكاء اصطناعي في تحرير وصياغة حكم التحكيم؛ بغرض تحسين الأسلوب والتدقيق الإملائي والنحوي دون أن يفصح.

طعن أحد الأطراف بالبطلان/طلب عدم الاعتراف بالحكم،

باعتبارك قاضي البطلان؛ ما مصير حكم التحكيم؟

اختر الإجابة الأدق وعلّل بإيجاز:

يبقى الحكم صحيحاً ولا أثر لعدم الإفصاح لأنه استعمالٌ شكلي لا يمس الجوهر.

A

قد يُعَرَّض الحكم للبطلان/رفض الاعتراف لخرق الإجراء المتفق عليه بين الأطراف بشأن الإفصاح (مخالفة لاتفاق الخصوم).

B

يُعاد الأمر للمحكّم لاستكمال الإفصاح ومعالجة الأثر إن وُجد (تصحيح/إحالة).

C

يترتب جزاء على المحكّم في الأتعاب فقط دون المساس بصحة الحكم.

D

الإشكاليات القانونية:

- مدى جواز استخدام المحكم لأدوات الذكاء الاصطناعي دون اتفاق الأطراف.
- مدى التزام المحكم بالإفصاح حال استخدامه لأدوات الذكاء الاصطناعي.
- حدود استخدام المحكم لأدوات الذكاء الاصطناعي حال اتفاق الأطراف.
- مدى تأثير مخالفة المحكم لاتفاق الأطراف على صحة الحكم/الإجراء.
- مدى مسؤولية المحكم حال مخالفته لاتفاق الأطراف.

القواعد القانونية:



- القانون الإجرائي / قانون المقر.
- اتفاق الخصوم وأثره على الإجراءات.
- أحكام الضرر أو التأثير المادي على الحكم.
- القواعد العامة للبطلان/ للاعتراف (مخالفة الإجراء المتفق عليه، احترام حق الدفاع، حياد المحكم^{٤١})، أي مخالفة ضمانات التقاضي.

مناقشة الاختيارات:

- **-اختيار الأول:** يعد أضعف الاختيارات على الإطلاق، لأنه لا يمكن التسليم بأن الحكم لن يتأثر بمدعاة أن استخدام أداة الذكاء الاصطناعي كان استخداماً شكلياً.
- **الاختيار الثاني:** يعد أقوى الاختيارات إذا كان شرط الإفصاح جزءاً من اتفاقٍ إجرائي واضح وصريح، أو كان الإخلال جوهرياً أو كان له تأثير على الحيدة أو الاستقلال.

مناقشة الاختيارات:

- **الاختيار الثالث:** يمكن الأخذ به؛ إذا كان استخدام الأداة بغرض تحسين الأسلوب والتدقيق الإملائي والنحوي فقط، دون أن يكون له أي أثر موضوعي على الحكم، أو أي مساس بضمانات التقاضي
- **الاختيار الرابع:** يمكن الأخذ به؛ إذا كان لم يكن الإخلال جوهرياً، أو لم يؤثر في الحيدة أو الاستقلال أو حق الدفاع.

إذن؛ يتعين البحث والتدقيق في مدى تأثير الإخلال على:



- مضمون الحكم.
- الحيادة أو الاستقلال.
- مبادئ التقاضي الأساسية.
- الإخلال الواضح باتفاق التحكيم.

نصائح عملية للممارسين الجدد



TAKE
A
BREAK



مخرجات تُرسل في اليوم التالي للندوة:

1. مفاتيح الإجابة على أكثر الأسئلة شيوعًا.
2. تسجيل الندوة والمادة العلمية
3. شهادة الحضور والمشاركة



تنويه:

تصدر الشهادة خلال 72 ساعة من التسجيل ، لذا برجاء أن يكون السؤال عنها بعد انقضاء 72 ساعة

يتم إرسال الشهادة على WhatsApp

أسئلة وأجوبة



THANK YOU

البروفيسور أسامة عطوط

